

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14508 - عن ابن عباس قال : وردت على عمر بن الخطاب واردة قام منها وقعد وتغير وتربد (وتربد : وتربد وجهة : تغير . المختار (182) ب) وجمع لها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فعرضها عليهم وقال : أشيروا علي فقالوا جميعا : يا أمير المؤمنين أنت المفزع (الفزع : المفزع : الملجأ وفلان مفزع للناس يستوى فيه الواحد والجمع والمؤنث أي إذا دهمهم أمر فزعوا إليه . وهما مفزع للناس . وهم مفزع لهم وهي مفزع لهم . الصحاح للجوهري (3 / 1258) ب) وأنت المنزع (المنزع : المنزع بالكسر : السهم والمنزعة بالفتح : ما يرجع إليه الرجل من أمره ورأيه وتدبيره . الصحاح للجوهري (3 / 1290) ب) فغضب عمر وقال : اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم فقالوا : يا أمير المؤمنين ما عندنا مما تسأل عنه شيء فقال : أما والله إني لأعرف أبا بجدتها (أبا بجدتها : وقولهم : هو عالم ببجدة أمرك وبجدة أمرك بضم الباء والجيم أي بدخلة أمرك وباطنه . ويقال : عنده بجدة ذلك بالفتح أي علم ذلك ومنه قيل للعالم بالشيء المتقن : هو ابن بجدتها . الصحاح (1 / 440) ب) وابن بجدتها وأين مفزعها وأين منزعها فقالوا : كأنك تعني ابن أبي طالب فقال عمر : هو وهل طفحت (طفحت : طفح الإناء طفوحا إذا امتلأ حتى يفيض . الصحاح للجوهري (1 / 387) ب) حرة بمثله وأبرعته انهضوا بنا إليه فقالوا : يا أمير المؤمنين أتصير إليه يأتيك فقال : هيهات هناك شجنة (شجنة : الشجنة بكسر الشين وضمها : عروق الشجر المشتبكة . ويقال : بيني وبينه شجنة رحم أي : قرابة مشتبكة وفي الحديث " الرحم شجنة من الله تعالى " أي : الرحم مشتبكة من الرحمن والمعنى أنها قرابة من الله تعالى مشتبكة كاشتباك العروق . المختار (262) ب) من بني هاشم وشجنة من الرسول وأثرة من علم يؤتى لها ولا يأتى في بيته يؤتى الحكم (في بيته يؤتى الحكم : الحكم بالتحريك : الحاكم . وفي المثل : " في بيته يؤتى الحكم " . الصحاح (5 / 1902) ب . فاعطفوا : عطف أي ملت وعطف من باب ضرب . الصحاح للجوهري (4 / 1405) ب) فاعطفوا نحوه فألفوه في حائط له وهو يقرأ : { أياحسب الإنسان أن يترك سدى } ويرددها ويبكي فقال عمر لشريح : حدث أبا حسن بالذي حدثتنا به فقال شريح : كنت في مجلس الحكم فأتى هذا الرجل فذكر أن رجلا أودعه امرأتين حرة مهيرة (مهيرة : المهر : الصداق . أبو زيد : مهرت المرأة أمهرها مهرا وأمهرتها وفي المثل : كالممهورة إحدى خدمتيها والمهيرة : الحرة . الصحاح (2 / 821) ب) وأم ولد فقال له : أنفق عليهما حتى أقدم (أقدم : وقدم من سفره كعلم قدوما . القاموس المحيط (4 / 162) ب) فلما كان في هذه الليلة وضعتا جميعا

إحداهما ابنا والأخرى بنتا وكلتاها تدعى الابن وتنتفي من البنت من أجل الميراث فقال له :
بم قضيت بينهما ؟ فقال شريح : لو كان عندي ما أقضى به بينهما لم آتكم بهما فأخذ علي
تبنة من الأرض فرفعها فقال : إن القضاء في هذا أيسر من هذه ثم دعا بقدر فقال لإحدى
المرأتين احلبي فحلبت فوزنه ثم قال للأخرى احلبي فحلبت فوزنه فوجده على النصف من لبن
الأولى فقال لها : خذي أنت ابنتك وقال للأخرى : خذي أنت ابنك ثم قال لشريح : أما علمت أن
لبن الجارية على النصف من لبن الغلام وأن ميراثها نصف ميراثه وأن عقلها نصف عقله وأن
شهادتها نصف شهادته وإن ديتها نصف ديته وهي على النصف في كل شيء فأعجب به عمر إعجابا
شديدا ثم قال : أبا حسن لا أبقاني إلا لشدة لست لها ولا في بلد لست فيه .
(أبو طالب علي بن أحمد الكاتب في جزء من حديثه) وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني
(راجع ترجمته في ميزان الاعتدال للذهبي (4 / 392) وتوفي سنة (228) ص) قال في
المغني : وثقه ابن معين وغيره وقال د (والصواب : قال النسائي ميزان الاعتدال (4 / 392
(ص) : ضعيف وقال : محمد بن عبد الله بن نمير كذاب وقال (حب) : كان يكذب جهارا ويسرق
الأحاديث وقال (عد) أرجو أنه لا بأس به قال (الذهبي) : وأما تشيعه فقل ما شئت كان
يكفر معاوية